

الزواج من اخوات الاخ رضاعا

السؤال:

أخي الكبير رضع من جدتي (والدة والدتي) مرات عديدة، رضع مع خالي الصغير، فهل يجوز لي وإخوتي الذين هم أصغر مني، وأنا وإخوتي أصغر من أخي الكبير، هل يجوز لنا الزواج من بنات خالنا أو خالتنا.

الإجابة:

يجوز لإخوة الأخ الأكبر، الذين لم يرضعوا من جدتهم، الزواج من بنات خالهم، أو من بنات خالتهم، إذ لا مانع شرعاً من ذلك.

والله أعلم.